المجتمع الدولي والقضايا الإنسانية قضية اللاجئين الفلسطينيين- نموذجا

د: ثامر محمد عبد الرؤوف

جامعة الشهيد حمه لخضر– الوادي

الملخص:

إن قضية اللاجئين الفلسطينيين؛ هي من أكبر وأهم المسائل التي لا تزال تشكل محور المفاوضات السياسية الدائرة بين الطرفين الفلسطيني والصهيوني، كما هي من أهم النقاط التي تناولتها منظمات المجتمع الدولي ممثلا في هيأة الأمم المتحدة في مختلف دوراتها منذ بروز هذه المِسألة، وسبب استمرار وتكرار طرحها هو عدم الوصول إلى حل نهائي بسبب تمسك كل طرف برؤيته من جهة وتعنت الطرف الصهيوني من جهة ثانية وعدم مقدرة المجتمع الدولي فرض رؤيته على الطرف الصهيوني.

تندرج هذه المقالة ضمن تحليل الظاهرة كظاهرة اجتماعية وإنسانية بالدرجة الأولى وكيف تعامل معها المجتمع الدولي ممثلا في هيئة الأمم المتحدة من خلال المنظمات واللجان التي اعتمدتها الأخيرة كلجنة التوفيق ومنظمة الانورا.

Abstract:

Palestinian refugee issue; is the largest and the most important issues that are still at the center of political negotiations between the Palestinian and Israeli sides, as are the main points addressed by the representatives of civil society organizations in the United Nations Organization in the various sessions since the emergence of this issue, and the reason for the continuation and repetition put this issue , is the lack of access to the final solution. This is due to two reasons. First, each party stuck to his vision. Second, the inability of the international community to impose his vision on the Israeli party.

Through this article we will try to analyze this issue, as social and human phenomenon and how to deal with it the international community, especially the United Nations through organizations and committees adopted by the United Nations and the Organization as a committee to reconcile and UNRWA.

مقدمة:

إن من أكبر مآسي المجتمعات في التاريخ البشري، حالات التشرد والتشرذم والعيش خارج الأوطان، وحالات اللجوء القهري لأماكن وأوطان جديدة ليست الأوطان الأصلية، نتيجة ممارسات بشرية طاغية وظالمة، هدفها العيش بهدوء وطمأنينة بدواعي الأنانية والهوى والذاتية على حساب الآخرين.

ولعل نظرة إلى واقع المجتمعات العربية اليوم يطلعنا على بؤر المآسي الاجتماعية والإنسانية من هذا النوع، من خلال حالة اللاجئين الفلسطينيين التي عرفت منذ تأسيس دولة الكيان الصهيوني 1948، هذا الكيان المحتل الذي فرض على أبناء الشعب الفلسطيني أن يترك أرضه، ويُطرد إلى بلدان عربية أخرى لعدة أسباب، وقد حرم الفلسطينيون من عدة امتيازات وحقوق تاريخية أقرتها مختلف الشرائع والقوانين، كحق المواطنة والعيش في أرضهم وأرض أجدادهم، غير أن الممارسات الصهيونية العنيدة لم تهضمه مثل تلك الحقوق بل تنكرت لأبسطها.

إن قضية اللاجئين الفلسطينيين؛ هي من أكبر وأهم المسائل التي لاتزال تشكل محور المفاوضات السياسية الدائرة بين الطرفين الفلسطيني والصهيوني، كما هي من أهم النقاط التي تناولتها منظمات المجتمع الدولي ممثلا في هيأة الأمم المتحدة في مختلف دوراتها منذ بروز هذه المِسألة، وسبب استمرار وتكرار طرحها هو عدم الوصول إلى حل نهائي بسبب تمسك كل طرف برؤيته من جهة وتعنت الطرف الصهيوني من جهة ثانية وعدم مقدرة المجتمع الدولي فرض رؤيته على الطرف الصهيوني.

تندرج هذه المقالة ضمن تحليل الظاهرة كظاهرة اجتماعية وإنسانية بالدرجة الأولى وكيف تعامل معها المجتمع الدولي ممثلا في هيئة الأمم المتحدة من خلال المنظمات واللجان التي اعتمدتها الأخيرة كلجنة التوفيق ومنظمة الانورا.

ولمعرفة هذه الرؤية اعتمدت الخطوات التالية :

بعد التقديم للموضوع بهذه المقدمة، اخترت عنصرا أولا يتمثل في التعريف القانوني والاجتماعي لقضية اللاجئين عموما واللاجئين الفلسطينيين على وجه الخصوص، وانطلاقا من تعريف القضية سأعرج في العنصر الثاني على أهم العوامل التي أدت إلى بروز هذه المسألة، وبما أن الموضوع مرتبط بنظرة المجتمع الدولي للقضية فسأخصص العنصر الموالي إلى أهم الإجراءات المتخذة من قبل كبرى هيئات المجتمع الدول لحل القضية، وفي إطار الحلول المقترحة سأقف مسألة حق العودة كمطلب إنساني واجتماعي فلسطيني أقرته الهيئة الأممية وكيف

تعاملت معه سلطات الاحتلال الصهيوني. سأختم هذه المقالة باستنتاج عام أحاول من خلاله لملمة أهم النتائج المتوصل إليها .

1- التعريف القانوني والإنساني لقضية اللاجئين:

إن تعريف قضية اللاجئين قانونيا واجتماعيا مسألة مهمة وحاسمة، ترتكز عليها فيما بعد قرارات وإجراءات منهجية ضرورية للتعامل مع من مستهم هذه الظاهرة، وتقف عندها محددات الحماية القانونية في معالجة قضية اللاجئين عموما وقضية اللاجئين الفلسطينيين خصوصا.

من خلال الوقوف على النصوص القانونية التي تعاملت مع المسالة، فإن القانون الدولي لم يعط تعريفا واحدا للاجئ، على الأقل إلى غاية 1951.

فقد استعملت كلمة لاجئ بالمعنى الواسع للتعبير عن شخص في حالة فرار من أرضه ومقر سكناه الأصلي بسبب ظروف شخصية أو اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية قد تبدو غير محتملة وغير قادر على مجابهتها في حالة بقائه، مما يضطره ذلك الوضع إلى الهرب والنجاة بنفسه أو أسرته.

وفي عام 1941 أصبح تعريف اللاجئ أضيق[1] من حيث البقعة الجغرافية وتحديد الدوافع لترك الوطن، فأصبح كل شخص اضطر إلى ترك بلده نتيجة للحوادث التي وقعت في أوربا وسببت خطرا على حياته أو حرياته لكونه ينتمي إلى عرق أو دين معين أو معتقدات سياسية تستوجب حمايته[2].

وقد عرفت الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين التي اعتمدتها هيئة الأمم المتحدة للمفوضين بشأن اللاجئين وعديمي الجنسية في 28 جويليه 1951 بما يلي: " كل شخص يوجد نتيجة أحداث وقعت قبل 1 يناير 1951، بسبب خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة أو آرائه السياسية خارج بلد جنسيته، ولا يستطيع أو لا يريد بسبب ذلك الخوف، أن يستظل بحماية ذلك البلد ، أو كل شخص لا يملك جنسية ويوجد خارج بلد إقامته المعتادة– بلده السابق– نتيجة مثل تلك الأحداث و لا يستطيع أو لا يريد بسبب ذلك الخوف أن يعود إلى ذلك البلد"[3].

جاء هذا النص ليحدد المجال الزمن للاجئين الذي تعرضوا للاضطهاد قبل الفاتح من يناير سنة 1951، كما ربط أسباب ذلك الاضطهاد بعوامل عرقية أو دينية أو الانتماء إلى جنسية معينة غير مرغوب البقاء لها على تلك الأرض أو الانتماء إلى فئة اجتماعية غير محبذة. اعتقد أن هذا التعريف صحيح غير أن ما يعاب عليه هو اعتماده سنة 1951 وما قبلها كحد ثابت لبروز ظاهرة اللجوء، لكن هذه الظاهرة هي اجتماعية وإنسانية

مادام كل تلك المبررات المذكورة في النص لاتزال مستمرة في الحياة الاجتماعية لكافة المجتمعات، فهل انتهى الظلم بسبب الانتماء السياسي، وهل انتهى التجاوز بسبب الانتماء العرقي وهل انتهى التعدي على الحقوق، وغيرها من المبررات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والدينية والثقافية التي ارتبطت ارتباطا وثيقا بظاهرة اللجوء. وبما أن النص هو اتفاقية فهي لم تراعي سوى ذلك من أحداث قد تقع بعد 1951.

وبموجب هذه الاتفاقية 1951، لم يعد وضع اللاجئين مقصورا على المقيمين السابقين بعدد من الدول المحددة، فتحديد وضع اللاجئ بحسب ذات الاتفاقية يعتمد إلى حد كبير على ما إذا كانت مجموعة معينة من الأوضاع أي تلك المؤدية إلى خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد لعدد من الأسباب المحددة قد أجبرت الفرد على مغادرة بلده، فالاتفاقية تنطبق فقط على اللاجئين الذين غادروا بلادهم نتيجة أحداث وقعت قبل 1951/1/1، ويتضح من الاتفاقية أن النص وضعت فيه ترتيبات لعدد من فئات اللاجئين الموجودة والمعروفة جيدا لدى مختلف ممثلي الحكومات المشتركة في عملية صياغة الاتفاقية[4].

وفي سنة 1967 صدر بروتوكول معدل لاتفاقية 1951، تم بموجبه إلغاء التاريخ المحدد وأصبح يتساوى بالوضع " جميع اللاجئين" الذين ينطبق عليهم التعريف الوارد في الاتفاقية، بصرف النظر عن التاريخ المحدد بالأول من يناير 1951[5]

لقد استثنت الاتفاقية بشكل صريح وواضح ومقصود اللاجئ الفلسطيني من تعريفها، على اعتبار أن هذا الأخير يتمتع بحماية ومساعدة هيئات أممية "الانورا"[6] مثلا، ومن هنا تأتي خصوصية وضع اللاجئين الفلسطينيين الذين لا يريدون مسكنا غير بلدهم الأصلي ورغبتهم الأساسية هي أن يسمح لهم بالعودة إلى وطنهم إذا خيروا في ذلك[7].

وحسب الاونروا فاللاجئ الفلسطيني هو الشخص الذي كان يقيم في فلسطين خلال الفترة من أول يونيو/ حزيران 1946 حتى 15 مايو /أيار 1948 والذي فقد بيته ومورد رزقه نتيجة حرب 1948 .وعليه فإن اللاجئين الفلسطينيين الذين يحق لهم تلقي المساعدات من الأونروا هم الذين ينطبق عليهم التعريف أعلاه إضافة إلى أبنائهم[8].

وعليه فاللاجئين الفلسطينيين هم الأشخاص الذين كانت فلسطين مكان إقامتهم المعتادة قبل 1948، ويرغبون في العودة إليها اعتمدا على نص القرار 194 القاضي بحق عودة اللاجئين الفلسطينيين.والسؤال الذي يطرح نفسه بشكل جلي ما عوامل فقدان الفلسطينيين لأرضهم ومقرات إقامتهم ومساكنهم؟

2- عوامل ظهور قضية اللاجئين الفلسطينيين:

ارتبطت قضية اللاجئين الفلسطيين بالتهجير القسري الذي مارسته الحركة الصهيونية؛ التي ارتكزت في ذلك على عدة مبررات تاريخية وإنسانية واجتماعية وكل هذه المبررات لم تحد ولم تتملص عن البعد الديني، ولأهمية الجانب الديني الذي استندوا إليه في كل مشاريعهم في إنشاء دولتهم المزعومة، بعد إخراج الشعب العربي منها عنوة، ذلك أن كتابهم المقدس" العهد القديم"، يعتقد أن هذه "فلسطين " هي أرضهم وأرض آبائهم وأجدادهم وهي ارض الميعاد، ومسموح لهم بطرد من عليها ليستقروا مكانه.

فقد ورد في سفر التكوين ؛ الإصحاح الخامس عشر: " في ذلك اليوم قطع الرب مع إبرام ميثاقا قائلا لنسلك أعطي هذه الأرض من نهر مصر إلى النهر الكبير نهر الفرات"[9].

وهذا البعد الديني يزيد من صعوبة ودقة القضية الفلسطينية عموما ويجعلها من أندر القضايا في تاريخ العلاقات الدولية، إذ لم يسبق أن أخرج شعب بأسره من دياره ليحل محله شعب مستورد ودخيل على أساس ديني بحت [10].

وإيمانا منها بقداسة نصوصهم الدينية مارست إسرائيل عدة أساليب واستراتيجيات لتحقيق أهدافهم الرئيسية وعلى رأسها إقامة دولة إسرائيل الكبرى وتجميع شتات اليهود عليها، وذلك منذ 15ماي 1948.

إن الكتابات والدراسات التاريخية عديدة حول الجرائم ضد الإنسانية وضد المجتمع الفلسطيني قصد تهجيره من أرضه والبقاء بدله في أرضه والاستفادة من أرزاقه وخيرات أرضه ويصبح الشعب اليهودي الأصل في تلك البقعة.

ففي 17 أفريل 1948 اتبعت إسرائيل خطة تقضي بتهجير أهل طبريا[11]، وتسليم المدينة لليهود وإجلاء العرب منها بحجة أن هؤلاء أقلية يخشى عليهم من الأكثرية اليهودية[12].

وفي ذات السياق نزح أكثر من 70ألف عربي من حيفا[13]، في 1948/04/21 نحو لبنان وعدت بذلك أول دفعة كبيرة في قائمة لاجئي فلسطين[14].وعن قصة تهجير وترحيل أهل حيفا، تروى شهادات حية نذكر منها:" قام الجيش البريطاني بدور فعال في ترحيل العرب من حيفا برا إلى جنين والناصرة وبحرا إلى عكا ولبنان؛ وفتحوا لهم أبواب الميناء وطلبوا منهم أن يلجأوا داخلا إلى ساحات الميناء وعندما أصبحوا في داخل الميناء أقفلوا الميناء وأقفلوا البوابات ومنعوهم من الخروج وأجبروهم على مغادرة حيفا بحرا"[15].

كما شهدت يافا[16] في 1948/04/24، نزوح حوالي 60 ألف عربي أغلبهم نحو غزة وبعضهم إلى شرق الأردن، وتم تسليم يافا إلى اليهود كليا قبل 1948/05/15[17].

نتيجة للسياسات الإسرائيلية والإرهاب الصهيوني، ورفضهم لفكرة بقاء الفلسطينيين على أرضهم حتى لا يعيقونهم تكوين دولتهم، وفي هذا الصدد كتب يوسف فايتسن، المسؤول الإداري عن إنشاء المستعمرات الاستيطانية سنة1940 يقول:" لا بد أن يكون واضحا فيما بيننا أنه لا مكان للشعبين معا في هذا البلد...وأننا لن نستطيع أن نصل إلى هدفنا في أن نصبح شعبا مستقلا طالما أن العرب موجودون في هذا البلد. ولذا فإن الحل الوحيد هو فلسطين، أو على الأقل فلسطين الغربية، (غرب نهر الأردن) بلا عرب.. وليس هنالك من سبيل إلا تهجير العرب من هنا إلى البلاد المجاورة، تهجيرهم جميعا، بحيث لا تبقى قرية واحدة... فلا يمكن لهذه البلاد أن تستوعب الملايين من إخواننا إلا بعد هذا التهجير، وليس هناك من حل"[18].

كما تذكر بعض كتب التاريخ حول فضاعة الجرائم الإسرائيلية التي أدت إلى بروز قضية اللاجئين، فيذكر الدكتور أبو ستة، في كتابه حق العودة مقدس وقانوني وممكن، نقلا عن عوني فرسخ:" كانت القوات الإسرائيلية تطوق القرية من ثلاث جهات، وتترك الرابعة مفتوحة، وتجمع النساء والأطفال في مكان منعزل، ثم تطرد النساء والأطفال في اتجاه لبنان، بعد أن يسرق الجنود المصاغ والنقود. أما الرجال فينتقى منهم عدد يرمى بالرصاص في دفعة واحدة، أو عدة دفعات، ويؤمر بعضهم بحفر القبور لدفن الجثث، ويؤخذ الأقوياء منهم إلى معسكرات سخرة ليقوموا بنقل أحجار المنازل العربية المهدمة، حيث يبقون هناك لعدة شهور. ويطرد الآخرون مشيا على الأقدام نحو حدود لبنان، أو ينقلون بالسيارات إلى اللجون، ثم يُطردون بإطلاق الرصاص فوق رؤوسهم إلى خطوط القوات العراقية، بعد نهب ما يحملونه من نقود أو ساعات. هذا الأسلوب الثابت لا يختلف إلا قليلا هنا أو هناك، ما يجعل الادعاء بأن هذه الفظائع فردية أو عارضة أو طارئة لظروف الحرب محض هراء"[19]

شهد الشعب الفلسطيني استنزافا بشريا كبيرا وموجات بشرية بأعداد كبيرة، نحو أراضي أخرى غير فلسطين، نحو غزة ولبنان وسوريا والأردن بشكل أساسي، ولقد قسمت موجات اللاجئين الفلسطينيين إلى مراحل ثلاث، على النحو التالي:

المرحلة الأولى: بدأت في الفترة ما بين ديسمبر 1947– ومارس 1948، وذلك عقب صدور قرار التقسيم في 1947/11/29[20]، إذ تكونت خلايا رافضة للأمر، وبالمقابل حدثت هجرة جماعية عن طواعية من طرف أثرياء

العرب إلى خارج البلاد لتفادي ما ق يصيبهم من رد الفعل اليهودي على أمل العودة إليها بعد الاستقرار، وقدر عددهم في هذه المرحلة بحوالي 30ألف من سكان القدس وحيفا ويافا[21].

المرحلة الثانية: تبدأ في الفترة مابين 15 أفريل و ماي 1948، نتيجة للممارسات الصهيونية العنيفة تجاه السكان بمختلف فئاتهم ، غادر نحو 250ألف من الطبقة المتوسطة إكراها مدنهم الفلسطينية يافا، حيفا، طبريا، وغيرها من المدن، ومنهم أعضاء اللجنة العربية العليا وأعضاء السلطات المحلية والقادة المحليون وملاك الأراضي الزراعية، والتجار والأطباء والمحامون والمعلمون[22] .

المرحلة الثالثة: تأتي بعد 15 ماي 1948 وهو تاريخ إعلان قيام الكيان الإسرائيلي، وما تبعه من ممارسات أخرى اضطهادية وعنيفة تمسك بموجبها الطرف الإسرائيلي برغبته الجامحة في افتكاك كل الأراضي العربية والاستيطان عليها لصالح اليهود، وبذلك تعاظمت هزيمة العرب مما اضطرهم إلى ترك ديارهم[23].

وعندما انتهت الحرب في أوائل 1949كان الصهاينة قد احتلوا 77% من أراضي فلسطين على الرغم من أن مشروع التقسيم يعطيهم 57% منها فقط.ولم يتوقف الصهيانية عند هذا الحد بل طال حيفهم حتى المزارع والمصانع، والحيوانات والآلات، المنازل الجميلة والأثاث والسجاد ، وكل الأمتعة الثمينة التي تعتز بها العائلات وتتوارثها[24].

وقد بلغ عدد أفراد الشغب العربي الفلسطيني الذين لجأوا إلى خارج الديار حوالي مليون عربي في شهر أفريل 1949، ووفق الإحصاء الذي أجرته وكالة إغاثة اللاجئين الانوروا في أفريل 1950 بلغ عدد اللاجئين حوالي: 924671 لاجئ، ووفق ذات الوكالة أصبح عدد اللاجئين سنة 1958 حوالي 923958 لاجئ[25].

وعلى الرغم من الممارسات الإسرائيلية العنيفة تجاه أهالي البلدات والمدن والقرى الفلسطينية، إلا أن إسرائيل تهربت من مسؤوليتها أمام المجتمع الدولي من ما حدث وألقت باللوم على الزعماء العرب و الدول العربية و على البريطانيين بل على اللاجئين أنفسهم، وفي هذا الشأن قال بن غوريون[26] أمام الكنيست الإسرائيلي سنة 1961 ما يلي:" بدأ رحيل العرب من إسرائيل بعد قرار الأمم المتحدة – قرار التقسيم– . وفي حيازتنا وثائق صريحة تشهد على أنهم غادروا فلسطين بناء على تعليمات من الزعماء العرب، وعلى رأسهم المفتي[27]، وعلى أساس الفرضية القائلة إن هجوم الجيوش العربية سيقضي على الدولة العبرية ويرمي اليهود جميعا في البحر" [28] ، وبخصوص مسؤولية الدول العربية حسب الرؤية الإسرائيلية، فإن الصحفي البريطاني " ارسكين تشيلدرز": " ليس هناك أمر أو نداء واحد بشأن الجلاء أذاعته أي محطة عربية داخل فلسطين أو خارجها في عام 1948، بل قد وجدت تسجيلات لنداءات عربية ، بل أوامر صريحة موجهة إلى المدنيين في فلسطين بأن يبقوا حيث هم"[29].

وقد أكد المؤرخ الإسرائيلي بني موريس، مسؤولية إسرائيل في حدوث أزمة اللجوء، من خلال حواره في جريدة هآرتس، فهو يقرر أنه كانت هناك مجازر إسرائيلية أكثر مما كان يعتقد في السابق، وأنه كانت هناك الكثير من حالات الاغتصاب، وأنه في أفريل 1948صدرت أوامر عملية لوحدات الهاغاناه نصت صراحة على اقتلاع الفلاحين وطردهم من القرى[30].

وأوضح بني موريس في ذات الحوار أن ذلك لا يمكن أن يكون محض الصدفة، وإنما هو عمل منظم، وأن أوامر الطرد التي تلقاه الضباط تتيح لهم القيام بهذه الأعمال من أجل حمل الناس على الرحيل.كما أن بن غوريون وفر تغطية شاملة للضباط على ما اقترفوه من جرائم[31].

وخلافا للإدعاءات الصهيونية يقول الحاج أمين الحسيني في مذكراته:" إن الهيئة العربية العليا لفلسطين كانت شديدة الحرص على استبقاء الفلسطينيين في بلادهم مهما كانت الظروف، فأرسلت بلاغا عاما إلى جميع اللجان القومية في البلاد تطلب منها أن لا تسمح لأي فلسطيني بمغادرة بلاده، إلا لطالب يسافر للالتحاق بجامعته، أو مريض مضطر للمعالجة الضرورية، وحظرت الهيئة على أهل البلاد مغادرتها فرادى أو جماعات"[32].

3- إجراءات المجتمع الدولي لمعالجة قضية اللاجئين الفلسطينيين:

اهتم المجتمع الدولي ممثلا في هيئة الأمم المتحدة بقضية اللاجئين منذ بروزها سنة 1948، حيث بُحثت ونوقشت في جميع دوراتها، وأصدرت بشأنها عدة قرارات وإجراءات، وكانت مضطرة في كل مرة أمام عدالة القضية وقانونيتها إلى تقرير حقهم في العودة إلى وطنهم، وذلك لأنه مطلب رسمي فلسطيني من خلال الهيئة العربية العليا[33].

وكان من أهم هذه القرارات القرار الصادر في 1948/12/11 رقم 194، بمناسبة انعقاد الدورة الثالثة للجمعية العامة للأمم المتحدة ومما جاء فيه: " أن الجمعية العامة تقرر أن للاجئين الراغبين في العودة إلى ديارهم والعيش بسلام مع جيرانه أن يفعلوا ذلك في اقرب وقت ممكن وأن يدفع تعويض عن أموال الذين يختارون عدم العودة إلى ديارهم وعن الخسائر أو الأضرار التي تلحق بها والتي تقتضي مبادئ القانون الدولي أو العدالة قيام الحكومات أو السلطات المسؤولة بتعويضها" [34].

و في ذات الدورة أكد القرار على إنشاء لجنة توفيق تابعة للأمم المتحدة، تتكون من ثلاثة أعضاء وهم الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا وتركيا[35].وتقوم هذه اللجنة بالمهام التالية:

– القيام بالوظائف التي يقوم بها الوسيط ألأممي في فلسطين والوظائف الموكلة ها من قبل الجمعية العامة أو مجلس الأمن.

– اقتراح نظام دولي للأماكن المقدسة (بيت لحم – القدس) على أن تكون تحت الحماية المباشرة للأمم المتحدة.

– السماح بعودة اللاجئين إلى ديارهم والحياة في سلام مع جيرانهم وأن يدفع لهم التعويض عن ممتلكاتهم[36].

لقد تحملت الأمم المتحدة مسؤوليتها ولو شكليا بأن أصدرت تعليماتها للجنة التوفيق بأن تقوم بواجبها تجاه اللاجئين الفلسطينيين، من حيث تسهيل عودتهم وإعادة تأهيلهم الاقتصادي والاجتماعي وكذلك دفع التعويضات وبالمحافظة على الاتصال الوثيق بمدير إغاثة الأمم المتحدة للاجئين الفلسطينيين، ومن خلال الهيئات والوكالات المتخصصة في منظمة الأمم المتحدة[37].

تم تبني هذا القرار أثناء الجلسة العامة للجمعية الأممية رقم 186، ب 35 صوت مع القرار مقابل 15 صوتا ضد القرار ، في حين امتنع 8 أطراف عن التصويت[38].

وعموما فقد رأت لجنة التوفيق أن يكون حل المشكلة في نطاق أمرين:

أن تقبل حكومة إسرائيل عودة اللاجئين، بعدد معين من الفلسطينيين الذين ينتمون إلى فئات من الأشخاص بإمكانهم الاندماج في حياة دولة إسرائيل الاقتصادية والذين يرغبون في العودة إلى ديارهم والعيش مع جيرانه بسلام.

أن تقبل دولة إسرائيل كتعويض عن الأملاك التي تركها اللاجئون الذين لن يعودوا إلى ديارهم، دفع قيمة إجمالية تقدر حسب التخمينات التي يضعها مكتب اللاجئين التابع للجنة التوفيق على أن تعيين لجنة خاصة من الأخصائيين الاقتصاديين تؤلفها الأمم المتحدة لوضع تصميم للدفع يراعى فيه إمكانية إسرائيل المالية[39]

وما يلاحظ حصر حق العودة للفلسطينيين في عدد معين، فهذا لا يمثل حق العودة كحق شرعي ومصان وفق القرار 194، لكل الفلسطينيين.

كما أن لإسرائيل الحق في تقرير أهلية كل لاجئ في الاندماج في حياتها الاقتصادية أو عدمه.

أما التعويضات المالية فإن إسرائيل لن تدفع تعويضات فردية خاصة لكل لاجئ بل ستدفع قيمة إجمالية دفعة واحدة حسب تصميم معين للدفع[40].

ولما لم تستطع لجنة التوفيق فرض منطقها على إسرائيل بإعادة اللاجئين، والسماح لهم بحق العودة، كما أن غياب السلام عن المنطقة حال دون تنفيذ حق العودة، وقام بن غوريون في 1948/08/1، بوضع سياسة الحكومة الإسرائيلية تجاه اللاجئين:" عندما تكون الدول العربية مستعدة لتوقيع معاهدة سلام مع إسرائيل يمكن النظر في هذه المسألة لحلها بناء كجزء من التسوية العامة. وبالنظر إلى دعوانا المقابلة فيما يتعلق بتدمير الحياة والأملاك اليهودية، وبمصالح السكان اليهود والعرب على المدى الطويل، وباستقرار دولة إسرائيل، وبمدى ديمومة أساس السلام بينها وبين جيرانها، وبالواقع الفعلي للجماعات اليهودية في الدول العربية ومصيرها، وبمسؤولية الحكومات العربية عن حربها العدوانية وبمسؤوليتها القانونية عن التعويض، فكل هذه ستكون وثيقة الصلة بمسألة هل، وإلى أي حد، وبأية شروط، يتوجب السماح للقاطنين العرب السابقين في أرض إسرائيل بالعودة"[41]، والواضح أن بن غوريون ربط الاستقرار بمدى قبول العرب بوجود إسرائيل على أنه وجود طبيعي، بل هي الأصل، ومن ثمته السماح للعرب بالعودة إلى أرض إسرائيل. لذلك تعالت نداءات إسرائيل بضرورة توطين اللاجئين في البلدان العربية عن طريق ببرنامج للتنمية الاقتصادية في تلك البلدان[42] ، فإن الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة في دورتها الرابعة والمنعقدة بتاريخ 1949/12/08، أصدرت قرارا، رقم ب302، يقضي بإنشاء الانوروا[43].

لقد عهدت الجمعية العامة للأمم المتحدة لهيئة الإغاثة، الانوروا، بأن تقوم بالتعاون مع الحكومات العربية لتقديم الإغاثة المباشرة وتنفيذ برامج الأعمال وفق توصيات بعثة الأبحاث الاقتصادية، وبإنشاء صندوق توطين، تستخدم أمواله للمشروعات التي تطلبها أية حكومة في الشرق الأدنى وتوافق عليها وكالة الإغاثة بغية إعادة الاستقرار الدائم للاجئين، ومنه فمهمة الوكالة مهمة إنسانية خالصة[44].

لم تتبنى الجمعية العامة للأمم المتحدة أي نظام يحكم الانوروا لمهماتها، لذلك ترك للوكالة أن تقرر فئة الأشخاص الذين تشملهم المساعدة، ومع ذلك فقد عانت الوكالة من كبار المانحين والمساعدين بالضغط عليها سنة بعد أخرى، لأجل تقليص عدد المستفيدين من المساعدات، لذلك كانت الوكالة في كل مرة تضطر إلى تحديد وتغيير تعريف اللاجئ الفلسطيني قصد تقييد وضبط الإعانات والمساعدات وتسجيل عدد اللاجئين للاستفادة [45] ،" إن معايير قبول اللاجئين في قوائم الإغاثة هي وجوب أن يكونوا لاجئين حقيقيين عاشوا في فلسطين لمدة عامين أو أكثر قبل بدء الصراع إلى سنة 1948، وفقدوا بيوتهم وأسباب معيشتهم نتيجة ذلك

الصراع. وقد أجريت وتجري إضافات إلى القوائم لإدخال المواليد الجدد، وكذلك الأشخاص الذين تعرضوا تحت ظروف معينة لفقدان دخلهم، وأهم أسباب حذف الأسماء من القوائم الوفاة، الهجرة، وكسب دخل يكفي لإعالة ذاتية"[46].

وعموما فيمكن حصر مهام وكالة الإغاثة في:

القيام بالتعاون مع الحكومات المحلية بالإغاثة المباشرة وبرنامج التشغيل بحسب توصيات بعثة المسح الاقتصادي؛

التشاور مع الحكومات المهتمة في الشرق الأدنى، في التدابير التي تتخذها هذه الحكومات تمهيدا للوقت الذي تصبح فيه المساعدة الدولية للإغاثة ولمشاريع التشغيل غير متاحة

إن وكالة الانوروا هي الوكالة الوحيدة التي أنشأت لمعالجة مشكلة محددة من مشكلات اللاجئين، فقد كان تقديم المساعدات ضروري لتلافي أحوال المجاعة والبؤس، ودعم أوضاع السلام والاستقرار وكان عليها البدء ببرامج التشغيل العامة التي اقترحتها بعثة المسح الاقتصادي والتي تهدف إلى دمج اللاجئين في الحياة الاقتصادية في الشرق الأوسط، وبالتالي إخراجهم من قوائم الإغاثة[47].

وكانت لجنة التوفيق قد توالت اجتهاداتها في عدة اجتماعات في عواصم مختلفة بيروت، لوزان، باريس سنة 1949[48].، ومن خلال التقارير التي تقدمت بها فإن اللجنة لم تصادف النجاح في النهوض بمهمتها الرئيسة في إعادة اللاجئين، لذلك ظلت القضية حاضرة في مختلف الدورات العامة للجمعية الأممية.

ففي تاريخ 1950/12/14 أصدرت الجمعية العامة قرارها رقم 394، و أوزعت إلى لجنة التوفيق بتنفيذ العودة والتعويض، بعد أن لاحظت أنه لم يجر تنفيذ إعادة اللاجئين وإعادة استيطانهم وتأهيلهم الاقتصادي والاجتماعي ودفع التعويضات لهم، وأدركت أن مشكلة اللاجئين يجب أن تعالج كمسألة ملحة وذلك لمصلحة السلام والاستقرار في الشرق الأدنى، وحثت كل الأطراف للوصول إلى حل وتسوية نهائية لكل المشكلات، كما أوصت بإنشاء مكتب للجنة لأجل اتخاذ التدابير التي تراها اللجنة ضرورية لتقدير ودفع التعويضات المنصوص عليها في القرار194، ووضع التدابير اللازمة لتنفيذ الأهداف الواردة في القرار 194، ومواصلة الاستشارات مع الفرقاء المعنيين بالإجراءات للمحافظة على حقوق اللاجئين وأملاكهم ومصالحهم.

كما دعت الحكومات المعنية إلى اتخاذ الإجراءات التي تضمن معاملة اللاجئين العائدين دون تمييز في القانون أو الواقع[49].

وفي الدورة 28 للجمعية العامة للأمم المتحدة المنعقدة بتاريخ 7 ديسمبر 1973، عبرت الأخيرة عن أسفها لعدم تنفيذ ما وردف بالقرار 194، بخصوص حق العودة، والمطالبة بزيادة التبرع للأنوروا.حيث ورد في الجزء "ب" من قراراها: " نلاحظ مع الأسف العميق أن إعادة اللاجئين أو تعويضهم...لم ينفذا، ولم يتم إحراز تقدم ملموس في برنامج إعادة دمجهم إما بإعادتهم أو توطينهم...، وان وضع اللاجئين لا يزال لذلك مدعاة إلى القلق الشديد"[50].

كما تضمن ذات الجزء:" الإعراب عن شكرها للمجهودات المبذولة من طرف موظفي وكالة الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين على الجهود المخلصة والمتواصلة لتوفير الخدمات الأساسية للاجئين"[51].

غير أنه مع الأسف الشديد كانت في كل مرة تُعرقل مختلف الإجراءات والقرارات المتخذة من قبل الأمم المتحدة، فقد اعترفت هذه الهيئة في دورتها السالفة الذكر بذلك، فقد جاء في أحد فقرارات القرار:" أكدت الأمم المتحدة من خلال هذا القرار على أن إسرائيل هي من أصرت على اتخاذ إجراءات تعرقل عودة السكان النازحين إلى ديارهم ومخيماتهم في الأراضي المحتلة، ومن ضمن ذلك...تشريد السكان ونقلهم بالقوة، وهدم المدن والقرى والبيوت، وإقامة المستوطنات الإسرائيلية، مخالفة بذلك أحكام اتفاقية جنيف الخاصة بحماية الأشخاص المدنيين في زمن الحرب... وتعتبر تلك الإجراءات باطلة ولاغيه"[52]

على الرغم من رفضها المستمر والمبدئي لقرار حق العودة أو الإسهام في تنفيذه إلا أن إسرائيل، شذت عن هذا الموقف المبدئي 3 مرات، وهذا من باب الشذوذ الذي يثبت القاعدة.

فالمرة الأولى من خلال برنامجها المحدود لجمع شتات العائلات المجزأة، وما لبث أن أوقفت العمل به.

والمرة الثانية من خلال اقتراحها على لجنة التوفيق 1949 باستعدادها لاستيعاب اللاجئين المقيمين في قطاع غزة شرط أن تحتل ذلك القطاع.

أما المرة الثالثة عندما أعلنت سنة 1949 السماح لمائة ألف لاجئ بالعودة إلى فلسطين ، شرط أن يكون هذا جزء من تسوية شاملة للقضية الفلسطينية وصلح نهائي بين الدول العربية وإسرائيل[53] .

وبقيت إسرائيل متمسكة برأيها وموقفها حتى وإن أبدت بعض التساهل وأقرنت ذلك التساهل بجملة من الشروط وهي :

أن يتم توطين اللاجئين في البلدان العربية توطينا نهائيا قبل دفع التعويضات.

أن تحظى إسرائيل بمساعدات مالية من الخارج تمكنها من دفع التعويضات.

أن تحسم من التعويضات التي ستقدمها إسرائيل قيمة أملاك اليهود الذين جاؤوا إليها من البلدان العربية[54].

وكانت إسرائيل تنظر للمسألة على أساس اقتصادي، يدخل ضمن إطار تنمية اقتصادية عربية تسمح بتوطين اللاجئين في البلدان العربية، ففي تقرير همرشولد الصادر في سنة 1959، يذكر أن اللاجئين الفلسطينيين عنصرا مفيدا للتنمية الاقتصادية في الشرق الأوسط وأن إدماجهم في اقتصاديات المنطقة، إذا ما تم ضمن البرنامج الاقتصادي الشامل الذي يدعو إليه، يجعل منهم رصيدا إيجابيا بدلا من أن يكونا عبئا.

كما أن التقرير يجرد قضية اللاجئين عن إطارها العام ألا وهو قضية فلسطين[55].

ومما جاء به ذات المشروع:" من المسلم به عموما أن هذه العوامل ذات طبيعة نفسانية وسياسية واقتصادية وأن تفهم المشكلة من شأنه أن يكون أيسر وأسهل منالا، إذا ما نحن نظرنا في كل من هذه النواحي على حده، في البدء وإنني سأشرع في تفحص الناحية الاقتصادية، لأن ذلك يشيد إطارا عاما يمكن أن يصار ضمنه إلى النظر إلى الناحيتين السياسية والنفسانية نظرة أكثر جدوى"[56]

اعتقد أن هذه الرؤية تريد من عرب فلسطين أن يكونا خدما، عند غيرهم، ويقومون بأعمال السخرة، لصالح الاقتصاد الإسرائيلي، أو بمعنى آخر أيادي عاملة في خدمة الاقتصاد الإسرائيلي، غير أن العربي الفلسطيني لا يهتم بمثل هكذا طروحات وإنما هدفه الأساسي هو العودة إلى الديار الفلسطينية، وأن يمارس شؤون التنمية الاقتصادية على أرضه، ولصالح كل أجياله المقبلة.

استنتاج عام:

خلاصة القول في هذه المقالة:

- تعددت التعريفات الخاصة باللاجئين، غير أنها أهملت اللاجئ الفلسطيني، بسبب تكيل وكالة الإغاثة الانوروا، التي اعتبرت راعية لمصالح الفلسطينيين.
- إن قضية اللاجئين الفلسطينيين، هي قضية إنسانية واجتماعية، جاءت نتيجة مآسي وممارسات استعمارية من قبل الحركة الصهيونية، حتمت على المجتمع الدولي التعامل معها في إطار إيجاد حلول ليست جذرية.

- اعتمد المجتمع الدولي عدة إجراءات سياسية واجتماعية واقتصادية لمعالجة المسألة وخاصة القرار 194، وتشكيل لجنة التوفيق التي لم تستطع الضغط على إسرائيل أن تقوم وتنفذ ما أقرته الأمم المتحدة بخصوص حق العودة.
- بقي مطلب حق العودة مطلب أساسي للاجئ الفلسطيني، على مر العصور والأزمنة، ومع هل من السهل العودة الفلسطيين الذين هم في ارض الشتات يتنعمون بأرغد، وأصبح لهم أرزاقا وكونوا أجيالا جديدة، وأصبحت لهم عائلات جديدة وأسر كبيرة في تلك البلدان العيش في، أم أن الأمر مجرد مطلب تاريخي لا يمكن التنازل عنه؟
- الجانب الإسرائيلي بقي متمسكا برؤيته الرافضة لمبدأ حق العودة، بل اعتبر وكالة الإغاثة الانوروا، حلا يرفع عنه الحرج، لأنها تمكنت من تقديم بعض المساعدات المادية للاجئين الفلسطينيين، بل أصبح هذا الجانب يسعى لتمكين العرب الفلسطينيين في باقي البلدان على أنهم يد عاملة يمنك أن يستثمروا في إحداث تنمية اقتصادية، وهذا ما قد تندثر بسببه فكرة حق العودة لدى اللاجئين أنفسهم.

الهوامش:

[1]- استخدم محمد عبد الحميد سيف، كلمة أشمل وفي المقابل حدد الرقعة الجغرافية بأوربا فقط فما سبب ذلك، اعتقد أن مصطلح الشمول لا يربط ببقعه جغرافية أو قطر معين لذا استبدلت مصطلح أضيق. انظر محمد عبد الحميد سيف، حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة والتعويض في ضوء أحكام القانون الدولي العام، ط1، مطبعة المتوسط، بيروت، ص 41.

[2]- نفس المرجع، ص 42.

[3]- وسيم حسام الدين الأحمد، الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان الخاصة ، حقوق الطفل، حقوق المرأة، حقوق اللاجئين، حقوق العمال، حقوق المعوقين، حقوق السجناء، ط1،منشورات الحلبي الحقوقية،بيروت، 2011، ص ص 145-146.

[4]- لكس تاكنبرغ، وضع اللاجئين الفلسطينيين في القانون الدولي، تر: بكر عباس، ط1، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، 2003، ص 72.

[5]- محمد عبد الحميد سيف، مرجع سابق، ص 43.

[6]- الانوروا: **UNRWA**هيئة الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين، تأسست في نوفمبر 1948 لتقديم المساعدات للاجئين الفلسطينيين.

[7]- محمد عبد الحميد سيف، مرجع سابق، ص 44.

[8]- الموقع الرسمي للانوروا:http://www.unrwa.org/ar ، 2014/11/20 .

[9]- حامد سلطان ، المشكلات القانونية المتفرعة على قضية فلسطين، مشكلة قناة السويس، مشكلة خليج العقبة، مشكلة الانتفاع بمياه نهر الاردن، مشكلة اللاجئين، مطبعة النهضة الجديدة، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، 1966- 1967، ص 75.

[10]- نفس المرجع، ص 75.

[11]- هي من أقدم مدن فلسطين التاريخية، تقع اليوم في لواء الشمال الإسرائيلي في منطقة الجليل الشرقي تحديدا، على الشاطئ الجنوبي الغربي من البحيرة التي تحمل اسمها - بحيرة طبريا .تبعد عن القدس حوالي 198 كم إلى الشمال الشرقي. يسكنها اليوم حوالي 46 ألف نسمة - معظمهم من اليهود، بعد تهجير أهلها العرب بفعل حرب 1948.

[12]- عادل حسن غنيم، قضية اللاجئين، الدار القومية للطباعة والنشر، ص 16.

13- حيفا: هي من أكبر وأهم مدن فلسطين التاريخية، تقع اليوم في لواء حيفا الإسرائيلي على الساحل الشرقي للبحر المتوسط، وتبعد عن القدس حوالي 158 كم إلى الشمال الغربي. يبلغ عدد سكانها حوالي 272,181 نسمة إضافة إلى 300,000 يعيشون في الضواحي السكنية حول المدينة، مما يجعلها ثالث أكبر مدن البلاد حالياً بعد القدس وتل أبيب من حيث السكان، الذين يشكل اليهود منهم الغالبية، بينما يشكل العرب - مسيحيون ومسلمون- الأقلية بعد تهجير معظمهم في النكبة عام 1948.

14-عادل حسن غنيم، مرجع سابق، ص 17.

15-إبراهيم أبو جابر ، جرح النكبة، ط1، مركز الإعلام العربي ، مصر 2007، ج2، ص 217.

16-يافا: هي من أقدم وأهم مدن فلسطين التاريخية .تقع اليوم ضمن بلدية "تل أبيب - يافا "الإسرائيلية، على الساحل الشرقي للبحر الأبيض المتوسط - حسب التقسيم الإداري الإسرائيلي. وتبعد عن القدس بحوالي 55 كيلومتر إلى الغرب. كانت لفترة طويلة تحتل مكانة هامة بين المدن الفلسطينية الكبرى من حيث المساحة وعدد السكان والموقع الإستراتيجي، حتى تاريخ وقوع النكبة عام1948 ، وتهجير معظم أهلها العرب يسكنها اليوم قرابة 60,000 نسمة معظمهم من اليهود، وأقلية عربية من المسلمين والمسيحيين.

17-عادل حسن غنيم، مرجع سابق،ص ص17، 18.

18-عوني فرسخ، التحدي والاستجابة في الصراع العربي – الصهيوني جذور الصراع وقوانينه الضابطة(1799- 1949)، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2008، ص997.

19-نفس المرجع، ص ص 1003، 1004.

20-قرار تقسيم فلسطين هو الاسم الذي أطلق على قرار الجمعية العامة التابعة لهيئة الأمم المتحدة رقم 181 والذي أُصدر بتاريخ 29 نوفمبر 1947 بعد التصويت (33 مع، 13 ضد، 10 ممتنع) ويتبنّى خطة تقسيم فلسطين القاضية بإنهاء الانتداب البريطاني على فلسطين وتقسيم أراضيها إلى 3 كيانات جديدة، كالتالي: 1. دولة عربية: وتقع على الجليل الغربي، ومدينة عكا، والضفة الغربية، والساحل الجنوبي الممتد من شمال مدينة أسدود وجنوبا حتى رفح، مع جزء من الصحراء على طول الشريط الحدودي مع مصر. 2. دولة يهودية: على السهل الساحلي من حيفا وحتى جنوب تل أبيب، والجليل الشرقي بما في ذلك بحيرة طبريا وإصبع الجليل، والنقب بما في ذلك أم الرشراش أو ما يعرف بإيلات حاليا. 3. القدس وبيت لحم والأراضي المجاورة، تحت وصاية دولية.

21-حامد سلطان، مرجع سابق، ص ص 88، 89.

22-نفس المرجع،ص ص89، 90.

23-نفس المرجع،ص 90.

24-عوني فرسخ، مرجع سابق، ص999.

25- حامد سلطان، مرجع سابق،ص 90.

26- دافيد بن غوريون: أول رئيس وزراء لدولة إسرائيل.

27- المفتي هو الحاج محمد أمين الحسيني رئيس المجلس الإسلامي ومفتي القدس منذ 1921إلى غاية 1937، كما اختير رئيسا للجنة العربية العليا ثم الهيئة العربية العليا المكونتان من مختلف الأحزاب الفلسطينية خلال ذات المرحلة .

28- عوني فرسخ، مرجع سابق، ص1000.

29- محمد عبد الحميد سيف، مرجع سابق، ص 35.

30- عوني فرسخ، مرجع سابق، ص1008.

31- نفس المرجع، ص1008.

32-عوني فرسخ، مرجع سابق، ص 1001.

33- مذكرة الهيئة العربية العليا لفلسطين عن مشكلة اللاجئين الفلسطينيين، الهيئة العربية العليا، مطبعة دار الكتاب العربي، القاهرة ، 1952، ص 20.

34- عادل حسن غنيم، مرجع سابق، ص 88.

35- حامد سلطان، مرجع سابق، ص 91.

36- نفس المرجع، ص 91.

37- أبرز القرارات الدولية المتعلقة بحق الشعب الفلسطيني في العودة وتقرير المصير، إعداد وإصدار مركز باحث للدراسات، بيروت ، شباط 2005، ص7.

38- نفس المرجع، ص 8.

39- عادل حسن غنيم، مرجع سابق،ص 89.

40- نفس المرجع ، مرجع سابق،ص ص 89، 90.

41- لكس تاكنبرغ، مرجع سابق ، 22.

42- عادل حسن غنيم، مرجع سابق،ص 89.

43- فايز صايغ، مشروع همرشولد، وقضية اللاجئين1959،ط1، دار الفجر الجديدة للطباعة والنشر، بيروت،1959 ، ص14.

44- حامد سلطان، مرجع سابق،ص93.

45- لكس تانبرغ، مرجع سابق، صص 84، 85.

46- نفس المرجع، ص 87.

47- نفس المرجع، ص ص 33، 34.

48- حامد سلطان، مرجع سابق، ص92.

49- أبرز القرارات، مرجع سابق،ص ص 9، 10.

50-نفس المرجع،ص ص 42،43.

51-نفس المرجع، ص 43.

52-نفس المرجع،ص ص 45، 46.

53-فايز صايغ ، مرجع سابق، ص ص 15، 16.

54-نفس المرجع،ص 16.

55-نفس المرجع،ص ص 31-34.

56-نفس المرجع،ص 23 .